

6111 - حكم المكالمة الهاتفية بين الخاطب والمخطوبة لقصد

التعارف - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اختنا تسأل ايضا عن قضايا مختلفة فتقول في القضية الاولى ما حكم المكالمة الهاتفية بين الخاطب والمخطوبة والقصد كما يقولون هو التعارف قبل الارتباط بالزواج واذا كانوا صائمين هل يتغير الحكم؟ وهذا يوجد بكثرة في مجتمعنا الاسلامي والمكالمات بريئة في ظاهرها - [00:00:00](#)

وحسب كلامهم وهذا السؤال نابع من الرغبة في التمسك بتعاليم ديننا لا نعلم حرجا في الكلام بين الخاطب والمخطوبة اذا كان كلاما بريئا لا يجر الى شر وانما يقصد من التعرف منه عليها ومنها عليه لا بأس بهذا - [00:00:26](#)

تسأله عن حاله وعن اعماله وان ديانتته ونحو ذلك وهو يسألها عن مثل ذلك لقصد التوثق من الاقدام على هذا النكاح فلا حرج في هذا اما ان كان القصد سوى ذلك من التمتع بصوته وصوتها او المواعيد التي قد تجر الى الفاحشة فهذا لا يجوز - [00:00:47](#)

فالواجب على الخاطب والمخطوبة ان يتحريا الشيء الذي لا بد منه بالمخاطبة للتعرف فقط اما ما يخشى منه فتنة فالواجب جنابه. بارك الله فيكم - [00:01:08](#)